[93] قوله (يقولون هذا ينفاد وهذا لا ينفاد) (1) الظاهر أن المشار إليه متحد يعني يخترع بعضه كلاما له مدخل في إثبات مطلبه بزعمه ويقول هذا كلام صحيح خالص جيد لا زيف ولا فساد فيه ويقول الآخر: هذا الكلام سقيم مزيف فاسد، وإنما قلنا: الظاهر ذلك لاحتمال أن يكون المشار إليه بهذا غير المشار إليه بهذا بأن يقدموا على تحسين بعض المقدمات المخترعة وتزييف بعض آخر حتى كان المباحث الكلامية والمطالب اليقينية منوطة بمفتريات أوهامهم ومخترعات أفهامهم فلذلك يقع الاختلاف بينهم في المطالب اختلافا عظيما. قوله (وهذا ينساق وهذا لا ينساق) أي هذا يؤدي إلى المطلوب وهذا لا يؤدي إليه، أو هذا ينساق على نهج الاصطلاح وهذا لا ينساق عليه. قوله (وهذا نعقله وهذا لا نعقله (2) فيدعي بعضهم إمكانه بل وقوعه، ويدعي بعضهم استحالة فهمه لعدم اجتماعهم على أصل صحيح وعدم رجوعهم إلى شخص معين عالم باصول الدين من الوحي صاروا مختلفين، يورد كل واحد على صاحبه ما يورد صاحبه عيه من المنع والنقض والمعارضة فيختلفون في الحيرة كالحيارى في الصحاري ولا يهتدون إلى الحق سبيلا ولا إلى صواب دليلا. قوله (إن تركوا ما أقول (3) وذهبوا إلى ما يريدون) من المطالب المخترعة والمبادئ المبتدعة

1 - قوله " يقولون ها ينقاد وهذا لا ينقاد ": بيان لحالتهم عند المناظرة والتنازع والجدال يقول هذا شيئا وينكره الآخر، كما نقول: يقول هذا نعم ويقول هذا لا، أو يقول أحدهم سلمنا والآخر: لا نسلم، ولم كان ذلك، وليس خصوص لفظ ينقاد وينساق مقصودا بالمنع بل المنع راجع إلى المجادلة بالإصرار واللجاج بأي لفظ كان. (ش) 2 - قوله " وهذا لا نعقله " ومعلوم أن من لم يعقل كلام المخاطب يجوز أن يقول لا نعقله أو إذا عقل يجوز أن يقول عقلته ونعقله وإنما المنع والذم راجع الى المجادلة والنزاع واللجاج في الكلام كما مر في ينقاد ولا ينقاد. (ش) 3 - قوله: " إن تركوا ما أقول " أن للتكلم والمجادلة شرائط وقواعد وأصولا يجب مراعاتها خصوصا في الدين كما قال ا تعالى * (وجادلهم بالتي هي أحسن) * وقد ذكر المنطقيون شروطا أوردها العلامة والحكيم المحقق نصير الدين في الجوهر النضيد وليس مراد الإمام (عليه السلام) إلزامهم بأن يقتصروا في المجادلة على رواية ما سمعوه منه (عليه السلام) لفظا بلفظ كما يفعله أصحاب الحديث إذ هو غير ممكن في الكلام فكل سائل يضع شيئا ويسأل = (*)
